

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/11/4  
21 June 2012

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



### مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البنود 1-7 و 3 و 4 و 5 و 6 و 12 من جدول الأعمال المؤقت\*

### تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية عن أعمال اجتماعه الرابع

|    |       |  |
|----|-------|--|
| 3  | ..... | مقدمة  |
| 5  | ..... | البند 1 - افتتاح الاجتماع  |
| 7  | ..... | البند 2 - الشؤون التنظيمية   |
| 7  | ..... | 1-2- انتخاب أعضاء المكتب   |
| 7  | ..... | 2-2- إقرار جدول الأعمال  |
| 8  | ..... | 3-2- تنظيم العمل   |
| 8  | ..... | البند 3- تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي   |
| 8  | ..... | 1-3- استعراض التقدم المحرز في التنفيذ، بما في ذلك وضع الأهداف الوطنية وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي   |
| 8  | ..... | 2-3- استعراض التقدم المحرز في تزويد الأطراف بدعم لبناء القدرات، والتشجيع على الاتصال والتنسيق والتوعية العامة وتعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات والتعاون التقني والعلمي |
| 10 | ..... | البند 4- رسالة موجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20)   |
| 11 | ..... | البند 5- إدماج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وفي التنمية  |
| 12 | ..... | البند 6- حشد الموارد: تنفيذ استراتيجية حشد الموارد والتقدم المحرز في تقييم احتياجات التمويل وثغراته  |

- البند 7- الآلية المالية: استعراض فترة التزود الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التزود السادس للمرفق ..... 14
- البند 8- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية والمبادرات، وإشراك أصحاب المصلحة ..... 15
- 8-1- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى ..... 15
- 8-2- إشراك قطاع الأعمال ..... 15
- البند 9 - خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية ..... 16
- البند 10- شؤون أخرى ..... 17
- البند 11- اعتماد التقرير ..... 17
- البند 12- اختتام الاجتماع ..... 18
- المرفق التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الرابع ..... 19

## مقدمة

1- عُقد الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في مقر منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) من 7 إلى 11 مايو/أيار 2012.

2- وحضر الاجتماع ممثلو الأطراف والحكومات الأخرى التالية:

|                                    |                                     |                  |
|------------------------------------|-------------------------------------|------------------|
| العراق                             | تونس                                | الاتحاد الأوروبي |
| عُمان                              | تيمور- ليشتي                        | إثيوبيا          |
| غانا                               | جزر القمر                           | الأرجنتين        |
| غرينادا                            | جزر سليمان                          | الأردن           |
| غواتيمالا                          | جزر مارشال                          | أذربيجان         |
| غينيا                              | الجمهورية التشيكية                  | إسبانيا          |
| غينيا - بيساو                      | الجمهورية العربية السورية           | أستراليا         |
| فرنسا                              | جمهورية الكونغو الديمقراطية         | إكوادور          |
| الفلبين                            | جمهورية تنزانيا المتحدة             | ألمانيا          |
| فنزويلا (جمهورية -<br>البوليفارية) | جمهورية كوريا                       | أنتيغوا وبربودا  |
| فنلندا                             | جمهورية لاور الديمقراطية<br>الشعبية | أنغولا           |
| قبرص                               | جنوب أفريقيا                        | أوروغواي         |
| قيرغيزستان                         | جمهورية أفريقيا الوسطى              | أوغندا           |
| الكاميرون                          | جورجيا                              | أوكرانيا         |
| كرواتيا                            | الدانمرك                            | ايرلندا          |
| كمبوديا                            | دومينيكا                            | باكستان          |
| كندا                               | ساموا                               | بالاو            |
| كوبا                               | سان تومي وبرينسيبي                  | البرازيل         |
| كولومبيا                           | سانت كيتيس ونيفيس                   | بلجيكا           |
| الكويت                             | سانت لوسيا                          | بنغلاديش         |
| كيريباتي                           | سري لانكا                           | بنن              |
| كينيا                              | سنغافورة                            | بوتان            |
| لبنان                              | السنغال                             | بوتسوانا         |
| ليبيريا                            | السودان                             | بوركينافاسو      |
| ليتوانيا                           | سورينام                             | بوروندي          |
| مالي                               | السويد                              | البوسنة والهرسك  |
| مدغشقر                             | سويسرا                              | بولندا           |
| مصر                                | صربيا                               | بيرو             |
| المغرب                             | الصومال                             | بيلاروس          |
| المكسيك                            | الصين                               | تايلند           |
| المملكة العربية السعودية           | طاجيكستان                           | تشاد             |
|                                    |                                     | توغو             |

|                            |           |                               |
|----------------------------|-----------|-------------------------------|
| الولايات المتحدة الأمريكية | النرويج   | المملكة المتحدة لبريطانيا     |
| اليابان                    | نيبال     | العظمى و ايرلندا الشمالية     |
| اليمن                      | النيجر    | موزامبيق                      |
| زامبيا                     | نيجيريا   | ميانمار                       |
| زمبابوي                    | نيوزيلندا | ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) |
|                            | الهند     | ناميبيا                       |
|                            | هولندا    | ناورو                         |

3- كما حضر الاجتماع من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والهيئات الأخرى بصفة مراقب:

|  |  |
|--|--|
| Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)            | United Nations Environment Programme (UNEP)                  |
| Global Environment Facility (GEF)  | UNEP - World Conservation Monitoring Centre (UNEP-WCMC)      |
| International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture | UNEP - Division of Environmental Law and Conventions (DEL/C) |
| United Nations Development Programme (UNDP)                              | World Bank   |

4- وكانت المنظمات التالية ممثلة أيضا بصفة مراقب:

|   |   |
|---|---|
| African Indigenous Women Organization (Nairobi)   | IUCN - International Union for Conservation of Nature                             |
| Andes Chinchasyo  | Japan Committee for IUCN  |
| BirdLife International  | Japan Wildlife Research Center  |
| Brazilian Biodiversity Fund   | McGill University   |
| CBD Alliance  | Metis National Council  |
| Centre for International Sustainable Development Law  | Muséum National d'Histoire Naturelle  |
| Conservation International  | Natural Heritage Management Solutions   |
| EcoNexus  | Neighbour Organization Nepal  |
| ECOROPA   | Organization for Economic Co-operation and Development                            |
| Environment Management Group (EMG)  | Protect Our Water and Environmental Resources                                     |
| Forest Peoples Programme  | Russian Association of Indigenous Peoples of the North (RAIPON)                   |
| German International Cooperation/Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH | SNC-Lavalin Environment   |
| Glacialis Production  | Tebtebba Indigenous Peoples' International Centre for Policy Research & Education |
| Global Biodiversity Information Facility  | The Nature Conservancy  |
| Global Canopy Programme   | The Nature Conservation Society of Japan  |
| Indian Institute of Management  | Université de Montréal  |
| Institut Hydro-Québec en environnement, développement et société (Institut EDS)                     | Université de Sherbrooke  |
| Institute for European Environmental Policy   | Université du Québec à Montréal -UQAM   |
| Instituto LIFE  | University of Rome Sapienza   |
| International Development Law Organization  | USC - Canada  |
| Island Conservation   | World Business Council for Sustainable Development                                |
|   | WWF   |

## البند 1 - افتتاح الاجتماع

5- افتتح الاجتماع الساعة 10:15 من صباح 7 مايو/أيار 2012، السيد كازواكي هوشينو، مستشار وزير البيئة في اليابان، ممثلاً لرئيس الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف. ورحب بالوفود وقدم أيضاً رسالة من وزير البيئة في اليابان، السيد غوشي هوسونو، بدأت بتذكير الفريق العامل بأن عام 2012 يمثل الذكرى العشرين لاعتماد الاتفاقية. وقال إن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي اعتمدت فيه الاتفاقية سيُحتفل به في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) المقرر عقده في يونيو/حزيران 2012، في ريو دي جانيرو، البرازيل. وأشار إلى أن المناقشات في ذلك المؤتمر ستركز على التنمية المستدامة والانتقال إلى اقتصاد أخضر، في سياق القضاء على الفقر والتنمية المستدامة. وقال إن التنوع البيولوجي الغني وخدمات النظم الإيكولوجية هي من الركائز الأساسية لتحقيق هذه الأهداف. ولكنه أشار إلى فقدان التنوع البيولوجي بمعدل غير مسبوق على مدى السنوات العشرين الماضية وأن احتمال تسليم كوكب جميل إلى الأجيال القادمة سيعتمد على الجهود التي تبذل في العقد القادم.

6- وتأييداً لأهداف أيشي للتنوع البيولوجي كأهداف عالمية، دعا السيد كازواكي هوشينو إلى اتخاذ إجراء فوري نحو تحقيقها وخصوصاً وضع أهداف وطنية وإدماجها في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، التي ستؤدي إلى زيادة مشاركة القطاعات ذات الصلة وتعميم التنوع البيولوجي في المجتمع.

7- وأفاد بإطلاق مشروع في عام 2011 لدعم تحديث وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في البلدان النامية باستخدام صندوق اليابان للتنوع البيولوجي. وأضاف أنه منذ ذلك الحين، تم تنظيم حلقات عمل بشأن بناء القدرات بنجاح في 16 منطقة حول العالم، شارك فيها أكثر من 160 بلداً. وذكر أن اليابان، بوصفها رئيسة الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، ساهمت بمبلغ قدره 5 بلايين ين ياباني للصندوق وذلك للاستمرار في هذا العمل حتى عملية استعراض منتصف المدة لأهداف أيشي في عام 2015.

8- وقال السيد كازواكي هوشينو إنه على الصعيد الوطني، تعمل اليابان على النسخة الرابعة من استراتيجيتها الوطنية للتنوع البيولوجي، المقرر الانتهاء من إعدادها بحلول الاجتماع الحادي عشر للأطراف، المقرر عقده في حيدر أباد، بالهند، لتقديم خارطة طريق نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

9- واختتم كلمته بالتأكيد مرة أخرى على أن الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية سيكون مهماً على نحو خاص في التحضير لمؤتمر الأطراف، وأعرب عن أمله أن تكون المناقشات مثمرة بشأن القضايا الرئيسية، مثل استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي واستراتيجية حشد الموارد والرسالة الموجهة إلى مؤتمر ريو +20.

10- وقال السيد براليو فيريرا دي سوزا دياز، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي، إن على الأطراف تنقيح استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي من أجل مشاركة جميع مجموعات أصحاب المصلحة وتشجيع تعميم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات. وأشار إلى أنه بفضل التمويل الذي قدمته حكومة اليابان والمانحون الآخرون، نُظمت مجموعة من حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات ساعدت 156 طرفاً على وضع أهداف وطنية في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. وأضاف أنه مع استمرار الدعم من حكومة اليابان والآخرين، ستمكّن مبادرات بناء القدرات الأطراف من تعزيز العناصر التي

حددها في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي. كما أضاف أن التمويل أساسي لتحقيق أهداف أيشي وأن الأمانة أعدت خارطة طريق إرشادية لتيسير مناقشة الفريق العامل لمسألتي حشد الموارد والآلية المالية. وسيحتاج الفريق العامل أيضا إلى النظر في مسودة الرسالة الموجهة إلى مؤتمر ريو +20.

11- واستطرد قائلاً إن الاتفاقية لديها جدول أعمال طموح للتنوع البيولوجي، ومع ذلك، فإن التنوع البيولوجي لا يزال يُفقد. ولذلك هناك حاجة إلى نهج جديدة على عدة جبهات لتنفيذ الاتفاقية بصورة أفضل. ومن المهم خفض الأعباء من على عاتق الأطراف عن طريق إعادة تنظيم مؤتمر الأطراف وأعماله التحضيرية وعن طريق تبسيط المفاوضات المتعلقة بالمقررات الجديدة وإعادة توجيه الوقت والموارد التي يتم توفيرها لمناقشة واستعراض أفضل وسيلة لدعم تنفيذ المقررات القائمة. وأشار إلى أنه يجب أيضا تشجيع إدراج برامج العمل والمواضيع المشتركة بين القطاعات من أجل استكشاف أوجه التآزر بين جميع الجهات المعنية بصورة كاملة، وأنه يجب تعميم التنوع البيولوجي في جدول أعمال التنمية، وهو ما يمكن أن تشجعه الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

12- وأضاف أن هناك حاجة إلى حشد الموارد: التحرك فيما يتجاوز ترتيب أولويات النهج والآليات وجمع موارد من المصادر القائمة من خلال تعميم معايير الاستدامة وإدراجها في المشتريات الحكومية واستعراض الصكوك الاقتصادية ومواصلة العمل مع القطاع الخاص. كما أنه من المهم وضع نظام لرصد أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وسيطلب ذلك تعزيز التزام جميع الأطراف ومشاركتها من أجل جمع معلومات موثوقة وقياسية، ولهذا الغرض، يمكن أن تنتظر الأطراف في نظام أبسط للإبلاغ بوتيرة أكبر. غير أن هناك حاجة أيضا إلى تعزيز الدعم للأطراف، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية لزيادة قدرتها على تنفيذ غايات الاتفاقية وبرامجها وأهدافها.

13- وأشار إلى أنه يتعين معالجة احتياجات أخرى أيضا، مثل تشجيع التعاون العلمي والتقني والتكنولوجي بين الأطراف، عملا بالمادة 18 من الاتفاقية وبرنامج العمل بشأن نقل التكنولوجيا، من أجل تشجيع التعاون وتبادل الخبرات بين الأطراف على نحو أكثر فعالية. ومن شأن تشجيع الاعتراف بدرجة أكبر بالنهج القائمة على المجتمعات من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ودعمها، أن يؤدي إلى زيادة الجهود المبذولة في مجال المناطق المحمية وتشجيع رفاه الإنسان والأمن الغذائي والقضاء على الفقر؛ ويمكن توسيع مشاركة قطاع الأعمال عن طريق تعزيز البيئة التمكينية من خلال السياسات الحكومية وقواعد الشراء، وعن طريق الترويج والإرشاد للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛ كما أن العمل على التصديق المبكر على كل من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها وبروتوكول ناغويا-كوالالمبور بشأن المسؤولية والجبر التعويضي المكمل لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية سيؤدي إلى تشجيع الاستخدام الأفضل للموارد الجينية على أساس المساواة.

14- وفي اختتام كلمته، قال إن النظر في بعض من هذه الاحتياجات يمكن أن يعزز القدرات الوطنية ويخفض في الوقت نفسه المفاوضات المتعلقة بعدد متزايد من المقررات، والتي أعاققت في بعض الأحيان القدرة على تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف.

15- وقدم السيد كارلوس مارتين نوفيلا، الموظف بشعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية، متحدثا بالنيابة عن السيد أديم شتاينر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، التهنئة إلى السيد دياز على تعيينه أمينا تنفيذيا لاتفاقية التنوع البيولوجي. وأعرب أيضا للمشاركين عن تمنياته بإجراء مداوالات مثمرة ومهمة لنجاح الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في حيدر آباد، الهند.

## البند 2 - الشؤون التنظيمية

### 2-1- انتخاب أعضاء المكتب

16- تمشيا مع العرف المعمول به، قام مكتب مؤتمر الأطراف بمهام مكتب الفريق العامل. وبناء عليه، ترأس الاجتماع ممثل رئيس مؤتمر الأطراف. واتفق على أن تعمل السيدة سنزانا بروكيتش (صربيا) كمقررة للاجتماع.

### 2-2- إقرار جدول الأعمال

17- أقر جدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/WG-RI/4/1) على النحو التالي:

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- الشؤون التنظيمية.
  - 2-1 انتخاب أعضاء المكتب؛
  - 2-2 إقرار جدول الأعمال؛
  - 2-3 تنظيم العمل.
- 3- تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم المحرز نحو بلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي:
  - 3-1 استعراض التقدم المحرز في التنفيذ بما في ذلك وضع الأهداف الوطنية وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
  - 3-2 استعراض التقدم المحرز في تزويد الأطراف بدعم لبناء القدرات، والتشجيع على الاتصال والتنسيق والتوعية العامة وتعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات والتعاون التقني والعلمي.
- 4- رسالة موجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة (ريو+20).
- 5- إدماج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وفي التنمية.
- 6- حشد الموارد: تنفيذ استراتيجية حشد الموارد والتقدم المحرز في تقييم احتياجات التمويل وثغراته.
- 7- الآلية المالية: استعراض فترة النزود الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة النزود السادس للمرفق.
- 8- التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية والمبادرات الأخرى، وإشراك أصحاب المصلحة:
  - 8-1 التعاون مع الاتفاقيات الأخرى؛

2-8 إشراك قطاع الأعمال.

- 9- خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية.
- 10- شؤون أخرى.
- 11- اعتماد التقرير.
- 12- اختتام الاجتماع.

2-3- تنظيم العمل

- 18- قرر الفريق العامل أن يعمل في جلسات عامة، وإنشاء أفرقة غير رسمية حسب الحاجة لتيسير أعماله.
- 19- وفي الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 7 مايو/أيار 2012، تقرر إنشاء فريقين اتصال.
- 20- وسيترأس فريق الاتصال الأول بالتشارك السيد توماس سبنسر (غرينادا) والسيد أندرو بيغنيل (نيوزيلندا) وسيواصل المناقشات المتعلقة بالبند 3 من جدول الأعمال. وفي الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 8 مايو/أيار 2012، طُلب إلى فريق الاتصال أيضا النظر في البندين 4 و5 من جدول الأعمال.
- 21- وسيترأس فريق الاتصال الثاني بالتشارك السيدة إينس فيرلاي (بلجيكا) والسيد م. ف. فاروقي (الهند) وسيواصل المناقشات بموجب البندين 6 و7 من جدول الأعمال.
- 22- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، استمع الفريق العامل إلى تقرير من الرؤساء المشاركين لفريقي الاتصال.

البند 3- تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم المحرز نحو

بلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

3-1 استعراض التقدم المحرز في التنفيذ، بما في ذلك وضع الأهداف الوطنية

وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

3-2 استعراض التقدم المحرز في تزويد الأطراف بدعم لبناء القدرات، والتشجيع

على الاتصال والتثقيف والتوعية العامة وتعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات

والتعاون التقني والعلمي

- 23- تناول الفريق العامل البندين 1-3 و2-3 من جدول الأعمال معا في الجلستين الأولى والثانية للاجتماع، المنعقدتين في 7 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في البند 1-3، كان معروضا أمامه مذكرة أعدها الأمين التنفيذي عن استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك وضع الأهداف الوطنية وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/2). وكان معروضا أمامه أيضا، كوثائق إعلامية، استعراض للتقدم المحرز في وضع الأهداف الوطنية منذ اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/1)، واستعراض للتقدم المحرز، بما في ذلك تحديث الاستراتيجيات وخطط العمل



الوطنية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/2)، واستعراض للحواجز التي تعترض تقاسم بيانات ومعلومات التنوع البيولوجي، يشمل توصيات لإزالتها (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/13)، وكذلك مذكرة محدثة أعدها الأمين التنفيذي عن المبررات التقنية المؤقتة، والمؤشرات الممكنة والمراحل الرئيسية المقترحة للنسخة النهائية من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/COP/10/27/Add.1). ولدى نظر الفريق العامل في البند 2-3، كان معروضا أمامه مذكرات أعدها الأمين التنفيذي عن استعراض التقدم المحرز في تزويد الأطراف بالدعم في سياق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/3)، وبرنامج العمل المقترح لآلية غرفة تبادل المعلومات دعما للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WG-RI/4/3/Add.1)، وعن عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WG-RI/4/3/Add.2). وكان معروضا أمامه أيضا كوثائق إعلامية استعراض للمساهمات المقدمة إلى صندوق اليابان للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/3)، وتقرير موجز عن حلقات العمل بشأن بناء القدرات من أجل الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/4)، واستعراض للتقدم في تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ومبادرات بناء القدرات في إطار برنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/5)، وشراكة مؤشرات التنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: كيف يمكن أن تسهم الشراكة في تسليم توصيات الاجتماع الخامس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فيما يتعلق بإعداد مؤشرات عالمية وإقليمية ووطنية واستعمالها (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/6)، وتقرير عن الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للتنوع البيولوجي - 2010 (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/7)، ومعلومات إضافية بشأن برنامج العمل المقترح لآلية غرفة تبادل المعلومات (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/12)، وتقرير حلقة العمل العالمية بشأن الخبرات الوطنية في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/14).

24- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين وبوتسوانا والبرازيل وبوركينا فاسو وبوروندي وكندا والصين وكوبا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإكوادور وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وجورجيا (بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية) وغواتيمالا وغينيا والهند واليابان والأردن وجمهورية كوريا ولبنان وليبيريا والمكسيك والمغرب وموزامبيق وناميبيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية) والنيجر ونيجيريا والنرويج وبابوا غينيا الجديدة (بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية: جزر كوك وجزر مارشال ولايات ميكرونيزيا الموحدة وكيريباتي وبالاو وساموا) وبيرو والمملكة العربية السعودية والصومال وجنوب أفريقيا والسودان وسويسرا وطاجيكستان وتايلند وتيمور-ليشتي وأوغندا وأوكرانيا وأوروغواي وجمهورية فنزويلا البوليفارية واليمن وزامبيا وزمبابوي.

25- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو شبكة معلومات الشعوب الأصلية والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومتحدث بالنيابة عن منظمة الحفظ الدولية و Envirocare Tanzania والصندوق العالمي لحفظ الطبيعة.

26- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إن فريق الاتصال الأول سيواصل المناقشات المتعلقة بالبند 3 من جدول الأعمال وإنه سيتم إعداد نسخة منقحة من مشروع التوصيتين الواردين في الوثيقتين UNEP/CBD/WG-RI/4/2

وUNEP/CBD/WG-RI/4/3، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

27- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، أفاد الرئيس المشارك بيغنيل بأن فريق الاتصال نقح مشروع التوصيتين الواردين في الوثيقتين وأنهما الآن في وثيقة واحدة، سيبدأ الفريق العامل في النظر فيها.

28- وأدلى ببيانات ممثلو أنتيغوا وبربودا والأرجنتين وبوتسوانا والبرازيل وبوركينا فاسو وبوروندي وكندا والصين وكولومبيا وإكوادور والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغواتيمالا واليابان والمكسيك ونيوزيلندا والنرويج وبيرو والمملكة العربية السعودية والصومال وجنوب أفريقيا وأوغندا وزامبيا.

29- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.3.

30- وبناء على اقتراح الرئيس، تقرر إنشاء فريق مفتوح العضوية من أصدقاء الرئيس لمواصلة المداولات بشأن مشروع التوصية المنقح، دعي إلى المشاركة فيه بصفة خاصة ممثلي كندا والاتحاد الأوروبي واليابان والصومال وجنوب أفريقيا واليمن، بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن إحدى المسائل المتعلقة.

31- وطلب الرئيس إلى ممثلي البرازيل والاتحاد الأوروبي وزامبيا إجراء مشاورات غير رسمية لتسوية المسألة الأخرى المتعلقة.

32- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، نظر الفريق العامل في مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.3.

33- وأدلى ببيانات ممثلو البرازيل والصين والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) واليابان ومالي والمكسيك وباكستان والصومال.

34- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه التوصية 1/4. ويرد نص التوصية حسبا اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

#### البند 4- رسالة موجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20)

35- تناول الفريق العامل بحث البند 4 من جدول الأعمال في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 8 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في هذا البند، كان معروضا أمامه مذكرتين أحدهما الأمين التنفيذي عن مشروع الرسالة الموجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) (UNEP/CBD/WG-RI/4/4) وعن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو (UNEP/CBD/WG-RI/4/8).

36- وبناء على دعوة من الرئيس، أفاد الأمين التنفيذي بأن المفاوضات المتعلقة بنتائج مؤتمر ريو +20 في نيويورك تتحرك ببطء بسبب عدد النصوص قيد النظر. وبالرغم من أن العديد من البلدان تتعاطف مع تسليط الضوء على أهمية التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة، فليس من الواضح ما هي أفضل طريقة لإدماجه في هذه النتائج. ولذلك، ينبغي أن تكون توقعات الفريق العامل معقولة بشأن حجم النص الجديد الذي يمكن إدراجه

في العملية والإبقاء على رسالته قصيرة ومركزة. وذكر الأمين التنفيذي الفريق العامل بأنه ستوكن هناك فرص كثيرة في مؤتمر ريو +20 لمواصلة مناقشة المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي، فضلا عن تغيير المناخ والتصحر، من خلال منبر اتفاقيات ريو وفي مختلف الأحداث الجانبية. كما سيحتفل بالذكرى السنوية العشرين للاتفاقية خارج المؤتمر.

37- وعلى أساس ملاحظات الأمين التنفيذي، قال الرئيس إن الفريق العامل يجب أن يكون استراتيجيا إذا كان يريد أن ينجح في توصيل رسالته إلى مؤتمر ريو +20. وأشار إلى أن الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/4 تشتمل الآن على رسالتين - رسالة تقنية ورسالة سياسية - بدلا من رسالة واحدة حسبما كان مخططا. غير أن مكتب مؤتمر الأطراف رأى أن الرسالة التقنية قد تكون طويلة ومعقدة. ولذلك اقترح استبعاد هذه الرسالة وتركيز الجهود على إعداد رسالة سياسية قصيرة ودقيقة واستراتيجية، تستند إلى الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي. ويمكن إما إرفاق النص الكامل للخطة الاستراتيجية بالرسالة أو الإبقاء على الرسالتين.

38- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين (بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي) وأستراليا والبرازيل وكندا والصين ومصر وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغانا وغينيا والهند واليابان والأردن ولبنان ونيوزيلندا والنيجر وباكستان والفلبين والصومال والسودان وسويسرا والجمهورية العربية السورية وتونس وأوغندا وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

39- وأدلى ببيان أيضا ممثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

40- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه تقرر توجيه رسالة واحدة إلى مؤتمر ريو +20. وأضاف أن فريق الاتصال الأول سيواصل المناقشات بموجب البند 4 من جدول الأعمال وسيتم إعداد نسخة منقحة من الرسالة الواردة في المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/4، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

41- وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، ناقش الفريق العامل نسخة منقحة من مشروع التوصية.

42- وأدلى ببيانات ممثلو البوسنة والهرسك وكولومبيا وإثيوبيا وغانا وغرينادا واليابان وجزر مارشال والمكسيك وأوكرانيا وأوروغواي.

43- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.6.

44- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بوصفه التوصية 5/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

### البند 5- إدماج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وفي التنمية

45- تناول الفريق العامل بحث البند 5 من جدول الأعمال في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 8 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في هذا البند، كان معروضا أمامه تقرير اجتماع الخبراء بشأن التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية (UNEP/CBD/WG-RI/4/5). وكان معروضا أمامه أيضا وثيقة إعلامية

عن مداولات ذلك الاجتماع وتحليل فريق الخبراء للأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلوات المترابطة بينهما (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11).

46- وبناء على دعوة من الرئيس، قدم السيد م. ف. فاروقي (الهند) عرضاً قصيراً عن اجتماع فريق الخبراء بشأن التنوع البيولوجي والقضاء على الفقر والتنمية المنعقد في دهرادون، الهند، من 12 إلى 15 ديسمبر/كانون الأول 2011. وحضر الاجتماع 31 خبيراً وشاركت في استضافته حكومة الهند وأمانة الاتفاقية. وبفضل المساهمات السخية من حكومات اليابان وألمانيا وفرنسا، استطاع ممثلو البلدان النامية المشاركة في الاجتماع. ولفت الرئيس انتباه الفريق العامل إلى المعلومات الأساسية والنظرة العامة على المسائل التي تم تناولها ونتائج المناقشات الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/5، وإلى توصيات دهرادون والموجز التنفيذي للأسباب الجذرية والروابط بينهما وفقدان التنوع البيولوجي والفقر، الواردتين على التوالي في المرفقين الأول والثاني بهذا التقرير. وتشتمل الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11 على تفاصيل مداولات الاجتماع والنص الكامل للتحليل الذي اضطلع به فريق الخبراء.

47- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين وأستراليا والبرازيل وبوركينا فاسو وكندا وكوبا ومصر وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) واليابان والأردن ومالي والمكسيك وبيرو والفلبين وجنوب أفريقيا وتايلاند وأوغندا وأوروغواي واليمن.

48- وأدلى ببيان أيضاً ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

49- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إن فريق الاتصال الأول سيواصل المناقشات المتعلقة بالبند 5 من جدول الأعمال وإنه سيتم إعداد نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/5، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

50- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، ناقش الفريق العامل نسخة منقحة من مشروع التوصية.

51- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين وبوركينا فاسو وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغانا وغرينادا وجنوب أفريقيا.

52- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسمياً بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.2.

53- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بوصفه التوصية 4/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

## البند 6 - حشد الموارد: تنفيذ استراتيجية حشد الموارد والتقدم المحرز في تقييم احتياجات التمويل وثوراته

54- تناول الفريق العامل بحث البند 6 من جدول الأعمال في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 7 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في هذا البند، كان معروضا أمامه مذكرة أعدها الأمين التنفيذي عن استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد (UNEP/CBD/WG-RI/4/6)، وضميمتها بشأن الإرشادات المنهجية ولتنفيذ

"مؤشرات لرصد تنفيذ استراتيجية الاتفاقية لحشد الموارد" (UNEP/CBD/WG-RI/4/6/Add.1). وكان معروضا أمامه أيضا، كوثائق إعلامية، دراسة نطاق تقييم المؤشرات المعتمدة لتنفيذ استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/8)، وموجز قدمه الرئيسان المشاركان لندوة الحوار حول زيادة التمويل للتنوع البيولوجي، كيتو، 6-9 مارس/آذار 2012 (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/9)، وخارطة طريق إرشادية لحشد الموارد المالية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/15) وتجميع الآراء والمعلومات والخبرات بشأن تنفيذ استراتيجية حشد الموارد (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/16).

55- وقال الرئيس إن البند 6 من جدول الأعمال من البنود الرئيسية التي يتعين النظر فيها في هذا الاجتماع وبند رئيسي للاجتماع الحادي عشر للأطراف. وأشار إلى أن الفريق العامل سيستعرض، في إطار هذا البند، تنفيذ استراتيجية حشد الموارد والتقدم في تقييم الاحتياجات المالية والفجوات فيها. وأضاف أن هذا البند من جدول الأعمال يتصل بالمقرر 3/10 من حيث عدة عناصر. وبناء على طلب المكتب، وفرت الأمانة خارطة طريق إرشادية لعلم الأطراف في هذا الاجتماع للمساعدة في مشاركتهم بصورة كاملة في النظر في المسألة، وتوفير تنظيم للعمل الذي يتعين الاضطلاع به قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

56- وتقدم خارطة الطريق الإرشادية ترتيبا منطقيا لتحقيق هدف المقرر 3/10 عن طريق تسليط الضوء على الخطوات اللازم اتخاذها. وقال الرئيس إن جميع المعلومات غير متاحة نتيجة تعقيد هذه المسألة ولكن ينبغي أن يكون باستطاعة هذا الاجتماع أن يحقق تقدما طيبا نحو تنفيذ المقرر بالسير وفقا لترتيب منطقي، والبدء بالمناقشات التقنية وتبادل الخبرات فيما يتعلق بخطوط الأساس وإطار الإبلاغ. وذكر الفريق العامل أنه عملا بالفقرة 8(ط) من المقرر 3/10، فإن مؤتمر الأطراف قرر اعتماد أهداف في اجتماعه الحادي عشر شريطة تحديد خطوط أساس موثوقة وتأييدها واعتماد إطار فعال للإبلاغ.

57- وبناء على دعوة من الرئيس، قدمت السيدة ماريا شولنتز (السويد) عرضا عن ندوة الحوار حول زيادة التمويل للتنوع البيولوجي، المنعقدة من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012 في كيتو، إكوادور، والتي شاركت في رئاستها إلى جانب السيد م.ف. فاروقي (الهند). ويرد موجز لمداومات ونتائج هذه الندوة في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/9.

58- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين والبرازيل وكندا وإكوادور والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغواتيمالا والمكسيك والمغرب والنرويج وبيرو والفلبين والسنغال وجنوب أفريقيا وسويسرا وتيمور-ليشتي وأوروغواي.

59- وأدلى ببيانات أيضا ممثلو منظمة الحفظ الدولية (متحدثا أيضا بالنيابة عن المنظمة الدولية لحياة الطيور ومنظمة حفظ الطبيعة والصندوق العالمي للطبيعة)، وEcoNexus والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

60- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إن الفريق العامل الثاني سيواصل المناقشات في إطار البند 6 من جدول الأعمال وإنه سيتم إعداد نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/6، تنعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

61- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، أفادت الرئيسة المشاركة فيرلاي بأن فريق الاتصال عقد جلسة ولكنه يحتاج إلى المزيد من الوقت للانتهاء من مناقشاته في إطار البند 6 من جدول الأعمال.

62- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، أُبلغ الفريق العامل بأن فريق الاتصال انتهى من مداولاته وواصل العمل لمناقشة نسخة منقحة من مشروع التوصية.

63- وأدلى ببيانات ممثلو البرازيل وكندا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغانا والفلبين.

64- وأدلت ببيان أيضا الرئيسة المشاركة السيدة فيرلاي (بلجيكا).

65- وبعد تبادل الآراء، اعتمد مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.7.

66- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بوصفه التوصية 2/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

## البند 7- الآلية المالية: استعراض فترة التزود الخامس لمرفق البيئة العالمية

### والاحتياجات لفترة التزود السادس للمرفق

67- تناول الفريق العامل بحث البند 7 من جدول الأعمال في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 7 مايو/أيار 2010. ولدى نظر الفريق العامل في هذا البند، كان معروضا أمامه مذكرة بشأن الآلية المالية: استعراض لفترة التزود الخامس لمرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التزود السادس (UNEP/CBD/WG-RI/4/7). وكان معروضا أمامه أيضا كوثيقة إعلامية التقييم الكامل لمبلغ الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية في فترة التزود السادس للصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10).

68- وبناء على دعوة من الرئيس، قدم السيد جيل كلايتز (فرنسا)، ممثلا لفريق الخبراء، عرضا عن احتياجات التمويل لفترة التزود السادس للصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10.

69- وأدلى ببيانات ممثلو كندا والصين وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) والأردن والمكسيك والنرويج وجنوب أفريقيا وتايلند وتونس.

70- وأدلى ببيان أيضا ممثل عن مرفق البيئة العالمية.

71- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إن الفريق العامل الثاني سيواصل المناقشات في إطار البند 7 من جدول الأعمال وأنه سيتم إعداد نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/7، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

72- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، أفادت الرئيسة المشاركة السيدة فيرلاي بأن فريق الاتصال عقد جلسة ولكنه يحتاج إلى المزيد من الوقت للانتهاء من مناقشاته في إطار البند 7 من جدول الأعمال.

73- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، أفاد الرئيس المشارك السيد فاروقي بأن فريق الاتصال انتهى من مداولاته وأن النسخة المنقحة من مشروع التوصية لا تشتمل على أقواس معقوفة.

74- واعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بدون أي تعديلات، بوصفه التوصية 3/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

## البند 8- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية والمبادرات، وإشراك أصحاب المصلحة

### 1-8 التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

#### 2-8 إشراك قطاع الأعمال

75- تناول الفريق العامل البندين 1-8 و2-8 من جدول الأعمال معا في الجلستين الثالثة والرابعة للاجتماع، المنعقدتين في 8 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في البند 1-8، كان معروضا أمامه مذكرة أعدها الأمين التنفيذي عن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو (UNEP/CBD/WG-RI/4/8)، فضلا عن وثيقة إعلامية تحتوي على معلومات تكميلية بشأن ترتيبات العمل للتعاون مع الاتفاقيات الأخرى (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18). ولدى نظر الفريق العامل في البند 2-8، كان معروضا أمامه مذكرة اعدها الأمين التنفيذي بشأن إشراك قطاع الأعمال (UNEP/CBD/WG-RI/4/9) ووثيقة إعلامية، استعراض متطلبات التنوع البيولوجي من معايير تقنية وخطط لإصدار الشهادات (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/17).

76- وبناء على دعوة من الرئيس، قدم السيد ناويا فوروتا (الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة) عرضا عن نتائج الاجتماع الأول للشراكة العالمية من أجل الأعمال والتنوع البيولوجي، المنعقد من 15 إلى 16 ديسمبر/كانون الأول 2011 في طوكيو، اليابان والوارد بالمزيد من التفصيل في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/9.

77- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين وبوركينا فاسو وكندا وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغانا وغواتيمالا والهند واليابان والأردن وليبيريا والمكسيك وولايات ميكرونيزيا الموحدة والمغرب والنرويج والفلبين وجنوب أفريقيا وسويسرا وأوروغواي وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

78- وأدلى ببيانات أيضا ممثلا منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

79- وأدلى ببيان كذلك ممثل EcoNexus.

80- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعد نسخة منقحة من مشروع التوصيتين الواردين في الوثيقتين UNEP/CBD/WG-RI/4/8 و UNEP/CBD/WG-RI/4/9، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

81- وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، ناقش الفريق العامل نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/8 بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى.

- 82- وأدلى ببيانات ممثلو البرازيل وبوركينا فاسو وكندا وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغرينادا وغواتيمالا وليبيريا والمكسيك والنرويج وجنوب أفريقيا.
- 83- وأدلى ببيان أيضا ممثل اليونيب.
- 84- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.5.
- 85- وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، ناقش الفريق العامل نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/9 بشأن إشراك قطاع الأعمال.
- 86- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين وبوركينا فاسو وكندا وإثيوبيا وغانا وغرينادا وغواتيمالا واليابان والفلبين.
- 87- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، استأنف الفريق العامل نظره في مشروع التوصية.
- 88- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين والبرازيل وبوركينا فاسو وكندا وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغانا وغواتيمالا واليابان ونيوزيلندا وأوغندا وسويسرا وزامبيا.
- 89- وردا على استفسار بشأن الحاجة إلى تشجيع الإدماج الكامل لقيم التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية في أنشطة القطاع الخاص، أوضح الأمين التنفيذي أن القطاع الخاص لا يعالج هذه الشواغل بما فيه الكافية للأسف.
- 90- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.8.
- 91- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/L.5 بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، بوصفه التوصية 6/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.
- 92- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/L.8 بشأن إشراك قطاع العمال، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه التوصية 7/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

## البند 9 - خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع

### البيولوجي من أجل التنمية

- 93- تناول الفريق العامل بحث البند 9 من جدول الأعمال في الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 8 مايو/أيار 2012. ولدى نظر الفريق العامل في هذا البند، كان معروضا أمامه خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية (UNEP/CBD/WG-RI/4/10).
- 94- وأدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) واليابان والأردن وجمهورية كوريا.



95- وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعيد نسخة منقحة من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/10، تتعكس فيها الآراء التي أعرب عنها المشاركون والتعليقات الخطية المقدمة إلى الأمانة، وذلك للنظر فيها في جلسة لاحقة.

96- وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012، ناقش الفريق العامل نسخة منقحة من مشروع التوصية.

97- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين والبرازيل والصين وإثيوبيا والاتحاد الأوروبي (بالنيابة عن دوله الأعضاء) وغرينادا وجزر مارشال (بالنيابة عن جزر كوك كيريباتي وولايات ميكرونيزيا الموحدة وبالاو وبابوا غينيا الجديدة وساموا وجزر سليمان) والمكسيك ونيوزيلندا والنرويج وجنوب أفريقيا.

98- وبعد تبادل الآراء، ووفق على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، ليعتمده الفريق العامل رسميا بوصفه مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.4.

99- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، نظر الفريق العامل في مشروع التوصية UNEP/CBD/WG-RI/4/L.4.

100- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، اعتمد الفريق العامل مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفويا، بوصفه التوصية 8/4. ويرد نص التوصية حسبما اعتمدت في المرفق بهذا التقرير.

### البند 10 - شؤون أخرى

101- قدم السيد يوو يون شول، المدير العام لإدارة التعاون الدولي في وزارة البيئة بجمهورية كوريا، عرضا في الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 10 مايو/أيار 2012 لدعم عرض بلده استضافة الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وقال إن بلده يلتزم بحفظ التنوع البيولوجي؛ وأنشأ معهده الوطني للموارد البيولوجية، فضلا عن منطقة محمية في منطقته منزوعة السلاح، وسن البلد قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه. كما أنه ينشئ معهدا وطنيا للموارد البيولوجية البحرية.

102- وأشار إلى أن جمهورية كوريا، بمنظورها المتوازن، لديها دور فريد يمكن أن تلعبه للوصول بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، فضلا عن وصل المعارف التقليدية بالعلوم الحديثة. وأضاف أيضا أن بلده في وضع جيد لاستضافة الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف نتيجة خبرته المتراكمة في استضافة الأحداث العالمية واستقباله الحار وسهولة الوصول إليه من المقاصد الدولية.

103- وأحيط الفريق العامل علما بالعرض.

### البند 11 - اعتماد التقرير

104- اعتمد هذا التقرير في الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 11 مايو/أيار 2012، على أساس مشروع التقرير الذي أعدته المقررة (UNEP/CBD/WG-RI/4/L.1).

## البند 12- اختتام الاجتماع

105- قدم الأمين التنفيذي التهنئة إلى الفريق العامل على الختام الناجح لمداولاته وقال إن الاجتماع يعتبر استعدادا جيدا للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف. وأضاف أن الاجتماع قدم استجابة إيجابية للتركيز المقترح على التنفيذ والتعميم وأحيط علما بالتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وأكد الاجتماع من جديد أهمية إشراك قطاع الأعمال، فضلا عن الحاجة إلى المضي قدما بهذه المسألة وفي الوقت نفسه ضمان أن يفهم القطاع الخاص الحاجة إلى تحقيق أهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأن يتخذ إجراءات لتحقيقها.

106- كما أحيط الاجتماع علما بالاستراتيجية التي أعدت لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، ووافق على تقديمها إلى مؤتمر الأطراف. وأعد الاجتماع رسالة بشأن أهمية التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة ودعا رئيس مؤتمر الأطراف إلى تسليم هذه الرسالة إلى مؤتمر ريو +20. واتفق على دعوة نقاط الاتصال الوطنية لتقاسم هذه الرسالة والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 مع المسؤولين عن الأعمال التحضيرية لمؤتمر ريو +20 من أجل ضمان انعكاس أهمية التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة في المواقف الوطنية في مؤتمر ريو +20.

107- وبعد تبادل المجاملات المعتادة، اختتم الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية الساعة 6:10 من مساء 11 مايو/أيار 2012.

----

المرفق

التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في  
اجتماعه الرابع

(مونتريال، 7-11 مايو/أيار 2012)

المحتويات

| المقرر | الصفحة  |
|--------|---|
| -1/4   | تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ..... 20                        |
| -2/4   | استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد ..... 24   |
| -3/4   | الآلية المالية: استعراض فترة تجديد الموارد الخامسة لمرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التجديد السادسة ..... 28               |
| ألف -  | استعراض الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية ..... 28  |
| باء -  | تقارير تقييم مقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية ..... 29 |
| جيم -  | الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية ..... 31  |
| -4/4   | التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية ..... 32  |
| -5/4   | الرسالة الموجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20) ..... 34  |
| -6/4   | التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو ..... 36  |
| -7/4   | إشراك قطاع الأعمال ..... 39   |
| -8/4   | خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية ..... 43                         |

## 1/4- تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، والحاجة العاجلة إلى تحقيق المزيد من التقدم؛
  - 2- يؤكد على أهمية وضع أهداف وطنية محددة وقابلة للقياس وطموحة وواقعية ومحددة المدة، مع الأخذ في الحسبان التحديات التي تواجه هذه الأهداف، كوسيلة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
  - 3- وإن يشير إلى أن دور مؤتمر الأطراف هو تنفيذ الاتفاقية قيد الاستعراض، يوصي مؤتمر الأطراف بالنظر في تحديث هذا الاستعراض في ضوء المعلومات المتاحة في اجتماعه الحادي عشر وإصدار إرشادات عند الضرورة؛
  - 4- وإن يشير إلى الفقرتين 3 (ب) و(ج) من المقرر 2/10، يدعو الأطراف إلى الإبلاغ عن خططها وعن التقدم المحرز في تنقيح و/أو تحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وتحديد الأهداف الوطنية، وحبذا لو كان ذلك في 30 تموز/يوليه 2012، كي يتسنى عرض هذه المعلومات على نظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛
  - 5- يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع المعلومات ذات الصلة من الأطراف، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة والمحدثة للتنوع البيولوجي وأمثلة على أفضل الممارسات المتعلقة بالأهداف الوطنية، وتحديث المعلومات الواردة في هذه الوثيقة وإتاحتها كي تعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر؛
  - 6- يطلب إلى الأمين التنفيذي مضاعفة الجهود للترويج لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتبادل العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في المحافل الدولية والإقليمية ودون الإقليمية التي تنظمها الأمانة أو تحضرها، وذلك من أجل مساعدة الإجراءات الوطنية على المضي في التصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه.
  - 7- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقراً على غرار ما يلي:  
إن مؤتمر الأطراف:
- إن يؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز التعاون التقني والعلمي بين الأطراف، بما يتسق مع المادة 18 والمواد ذات الصلة للاتفاقية، من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،
- وإن يسلم بتعزيز التعاون المحتمل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بين البلدان النامية (التعاون بين بلدان الجنوب) وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية (التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي)، بما يتسق مع الاتفاقية، وفي هذا السياق، وإن يلاحظ الدور المحتمل للمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية والقطاع الخاص في تيسير التعاون التقني والعلمي،
- وإن يلاحظ أيضاً المساهمة المحتملة للمعلومات والتعاون التقني والعلمي وبناء القدرات ذات الصلة في إطار المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،
- وإن يحيط علماً بأنشطة عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي في عام 2011 وإن يعرب عن تقديره لحكومة اليابان على دعمها السخي،
- وإن يحيط علماً أيضاً بالاستراتيجية المتعلقة بالاحتفال بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لدعم الاتفاقية وخططها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

- 1- بحث الأطراف وغيرها من الحكومات التي لم تقم حتى الآن بإعداد، أو حسب الاقتضاء، تنقيح أو تحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 2/10 والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 على أن تقوم بذلك؛
- 2- يناشد الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات المعنية الأخرى إلى مواصلة توفير الدعم لتنقيح وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من أجل تعزيز توسيع نطاق مشاورات الجهات المعنية لتحديد الأهداف والمؤشرات الوطنية على المستوى الوطني، وتوفير المزيد من الدعم لضمان إنجاز الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي واستعراضها في الوقت المناسب؛
- 3- يدعو الأطراف إلى إدراج جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية والنساء في تخطيط وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وبالتالي المساهمة في تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛
- 4- يرحب بإنشاء صندوق اليابان للتنوع البيولوجي ويعرب عن تقديره لحكومة اليابان على مساهمتها السخية للغاية لدعم البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- 5- يرحب بالجهود التي تبذلها الأمانة وشركاؤها لتعزيز الدعم المقدم إلى الأطراف لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بوسائل منها حلقات العمل المتعلقة ببناء القدرات ووحدات التدريب والاضطلاع بالمزيد من العمل الرامي إلى تعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات والمبادرات ذات الصلة، ويعرب عن تقديره لليابان والبلدان المانحة الأخرى والبلدان المضيفة لحلقات العمل على الدعم الذي قدمته لأنشطة بناء القدرات؛
- 6- يعرب عن شكره لجميع المنظمات الدولية وأمانات الاتفاقيات ومرفق البيئة العالمية على مساهمتهم في تيسير سبل تنفيذ الخطة الاستراتيجية ويدعو هذه الجهات إلى زيادة دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛
- 7- يعرب عن تقديره لحكومتى البرازيل والمملكة المتحدة على مشاركتهما في استضافة حلقة العمل العالمية بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، فضلا عن حكومات بوتسوانا وألمانيا ولبنان والصين والسنغال وجمهورية الكونغو ورواندا وسويسرا وإكوادور وفيجي وغرينادا وتركيا وكوستاريكا وبيلاروس والهند وفرنسا وإثيوبيا التي استضافت حلقات العمل دون الإقليمية الأتفة الذكر أو ساهمت فيها بشكل آخر؛
- 8- وإن يشير إلى الفقرة 16(أ) من المقرر 8/9، يؤكد من جديد طلبه إلى الأمين التنفيذي بأن يبسر، بالتعاون مع المنظمات الشريكة، سبل مواصلة تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعداد وتحديث وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من خلال المحافل والآليات الملائمة، مثل آلية غرفة تبادل المعلومات، وسبل تعزيز التعاون مع العمليات الإقليمية ودون الإقليمية والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والاستعراض الطوعي للنظراء، رهنا بتوافر الموارد؛
- 9- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، في إطار الشراكة مع المنظمات ذات الصلة، تشجيع وتيسير الأنشطة الرامية إلى تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، ويشجع الجهات المانحة والأطراف الأخرى على أن تستكمل المبالغ التي قدمتها حكومة اليابان؛

- 10- يرحب ببرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WGRI/4/3/Add.1) و**يوافق على ما يلي:**
- (أ) الإبقاء على برنامج العمل المتعلق بآلية غرفة تبادل المعلومات قيد الاستعراض في ضوء الحاجة إلى المساهمة بصورة كبيرة في تنفيذ الاتفاقية وخطتها الاستراتيجية وتشجيع وتيسير التعاون التقني والعلمي وتقاسم المعارف وتبادل المعلومات؛
- (ب) تعزيز الاتصال بنقاط الاتصال الوطنية لآلية غرفة تبادل المعلومات وبناء قدراتها؛
- (ج) دعوة الأطراف إلى تقاسم المعلومات من خلال الآليات الوطنية لتبادل المعلومات والآليات الأخرى ذات الصلة بشأن نتائج رصد التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، فيما يتعلق بالمشاريع الممولة من خلال المادتين 20 و21؛
- 11- **يطلب إلى الأمين التنفيذي ما يلي:**
- (أ) إنشاء آلية قياسية لتبادل المعلومات لآلية غرفة تبادل المعلومات للوصول بين الآلية المركزية والآليات الوطنية لتبادل المعلومات؛
- (ب) مواصلة استخدام أدوات الترجمة التلقائية لتيسير سبل تبادل المعلومات التقنية والعلمية، بما يتسق مع المادتين 17 و18؛
- 12- **يطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يضع، بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة، نهجا متسقا ومتناسكا وشاملا للتعاون التقني والعلمي بغية تيسير سبل التنفيذ الكامل والفعال للمادة 18 والمواد ذات الصلة في الاتفاقية لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، استنادا إلى الآليات القائمة؛**
- 13- **يطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، رهنا بتوافر الموارد المالية، بعملية لإنشاء شبكة لمراكز الامتياز في مجال التنوع البيولوجي لبناء القدرات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، في البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، والتعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، حسب الاقتضاء؛**
- 14- **يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف، بالتعاون مع الأطراف والمنظمات الشريكة، سبل وضع مبادرات تجريبية إقليمية أو دون إقليمية من أجل تعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛**
- 15- **يطلب إلى مرفق البيئة العالمية دعم سبل تعزيز التعاون التقني والعلمي وآلية غرفة تبادل المعلومات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويحث الأطراف، وخاصة الأطراف من البلدان المتقدمة على ذلك، ويدعو المنظمات المانحة إلى هذا الأمر؛**
- 16- **يدعو الأطراف وجميع أصحاب المصلحة إلى استخدام الرسالة التالية في الأنشطة المتعلقة بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي: "العيش في وئام مع الطبيعة"؛**
- 17- **يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يشجع، رهنا بتوافر الموارد، تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، في إطار برنامج العمل المتعلق بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، والإبقاء على البوابة الشبكية الخاصة بهذا العقد من أجل تسليط الضوء على جميع الأنشطة؛**
- 18- **يشجع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف على دعم تنفيذ استراتيجية عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي في البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛**

19- *يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع، رهنا بتوافر الموارد المالية، باستعراض آثار الكوارث والنزاعات على التنوع البيولوجي وسبل ووسائل اتخاذ إجراءات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في هذه الظروف، ويدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إدماج بقدر الإمكان الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في مبادرات برنامج عمل اليونيب بشأن النزاعات والكوارث وتقديم تقرير إلى الاجتماع القادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وفقا للنظام الداخلي المنصوص عليه في المقرر 29/9؛*

20- *وإن يشير أيضا إلى الفقرة 4 من المادة 20 من الاتفاقية والمقررين 11/9 و 3/10 لمؤتمر الأطراف، يسلط الضوء على الحاجة إلى وسائل مناسبة للتنفيذ من أجل تمكين البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويحث على التزام الأطراف من البلدان المتقدمة على نحو فعال فيما يتعلق بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وتقاسم المنافع.*

## 2/4 - استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يعرب عن امتنانه لحكومات إكوادور واليابان والسويد والنرويج والهند لاشتراكها في استضافة ندوة الحوار غير الرسمي مع الأمانة بشأن زيادة تمويل التنوع البيولوجي، المنعقدة في كيتو، إكوادور، من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012 ويرحب بالموذج الذي أعده الرئيس المشارك للحوار (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/9)؛

إن يعرب أيضاً عن امتنانه لحكومتى فنلندا والمملكة المتحدة على إجراء بحوث بشأن تقييم المؤشرات المعتمدة لتنفيذ استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي: دراسة للمدى (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/8)؛

إن يحيط علماً بالتقارير المقدمة بشأن استعراض تنفيذ الغايات 2 و5 و7 و6 و8 من استراتيجية حشد الموارد وبالأمتثلة عن الاتجاهات الإيجابية في اتخاذ إجراءات لحشد موارد جديدة وإضافية للتنوع البيولوجي المذكورة في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/16؛

إن يشير إلى المقرر 3/10 والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يعيد تأكيد الحاجة إلى حشد الموارد (المالية والبشرية والتقنية) من جميع المصادر، وعلى ضرورة موازنتها مع التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يسلط الضوء على الحاجة إلى مواصلة النظر في تقييم الموارد التي تم حشدها في مجال نتائج التنوع البيولوجي التي تسنى تحقيقها؛

1- يرحب بإنشاء فريق رفيع المستوى معني بالتقييم العالمي للموارد لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويعرب عن امتنانه لحكومتى المملكة المتحدة والهند لاشتراكهما في رعاية هذا الفريق، ويدعو الفريق إلى تقديم تقرير إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على زيادة تطوير إطار الإبلاغ الأولى ويدعو الأطراف إلى استخدام إطار الإبلاغ الأولى (UNEP/CBD/WG-RI/4/6/Add.1) كإطار مرن ومؤقت لرصد الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي على الصعيدين الوطني والعالمي، وتكيفه مع الاحتياجات والظروف الوطنية، حسب الاقتضاء، من أجل الاستناد إلى هذا الإطار المرن كجزء من الرصد الوطني، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتزويد الأمين التنفيذي بالمعلومات في موعد أقصاه نهاية يونيو/حزيران 2012؛

3- يدعو الأطراف إلى تنفيذ استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، مع إجراءاتها ومبادراتها الملموسة، من أجل تعزيز التدفقات المالية الدولية والتمويل الداخلي للتنوع البيولوجي بصورة كبيرة؛

4- يشجع الأطراف، تمشياً مع استراتيجية حشد الموارد (المقرر 11/9)، على أن تضع، حسب الاقتضاء، استراتيجيات قطرية لحشد الموارد، بما في ذلك تقييم الاحتياجات من الموارد، كجزء من استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المحدثة للتنوع البيولوجي، باعتبارها مسألة ذات أولوية، وحيثما أمكن، وضع صيغتها النهائية بحلول نهاية يونيو/حزيران 2012 بغية التأثير على إصدار مقرر بشأن حشد الموارد في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بالأنشطة التالية لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف:

(أ) أن يستكشف الحاجة إلى وإمكانية إنشاء بوابة تمويل للتنوع البيولوجي، تستكمل بوسائل أخرى (لا تعتمد على وصلات الإنترنت عالية السرعة)، لتكون بمثابة بوابة لتزويد الأطراف بمعلومات عما يلي:

(1) الآلية المالية للاتفاقية؛



(2) حشد الموارد المالية الجديدة والإضافية، وفقاً للمادة 20، من خلال مصادر عامة وخاصة وآليات مالية جديدة وابتكارية؛

(3) تهيئة الظروف لزيادة تمويل التنوع البيولوجي؛

(4) الخيارات الأوسع نطاقاً لحشد الموارد

(ب) أن يتعاون، حسب الاقتضاء، مع فرق الخبراء، من قبيل الفريق الرفيع المستوى المعني بالتقييم العالمي للموارد، لوضع مقترحات تحدد الكيفية التي يمكن بها سد ثغرة التمويل لكل هدف من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي باستخدام مصادر التمويل الأكثر ملاءمة، مع مراعاة أوجه التآزر أيضاً؛

(ج) أن ينظم حلقات عمل إقليمية وحلقات عمل للخبراء، حسب الاقتضاء ورهنًا بتوافر الموارد، لمساعدة الأطراف على استكشاف آليات التمويل ذات الصلة، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والضمانات، وفي جمع المعلومات وتقاسم الخبرات الوطنية عن استخدام إطار الإبلاغ المرن؛

(د) إذ يشير إلى الفقرة 8(ح) من المقرر 3/10، أن جمع ويوجد البيانات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ الأولي، وتقديمها لنظر الأطراف في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

(هـ) أن يستكمل استعراض تنفيذ الغايات 2 و5 و7 و6 و8 من استراتيجية حشد الموارد، استناداً إلى المدخلات التي قدمتها الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة في الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، فضلاً عن المصادر الإضافية للبيانات ذات الصلة؛

(و) أن يعد تقريراً تجميعياً، مع الأخذ في الحسبان التقديرات استجابة للفقرة 8(ج) من المقرر 3/10 وكذلك المصادر الأخرى للمعلومات حسب مقتضى الحال، مثل ندوة الحوار غير الرسمي بشأن زيادة تمويل التنوع البيولوجي، المنعقدة في كيتو، إكوادور، من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012 وحلقة العمل بشأن آليات التمويل للتنوع البيولوجي، المنعقدة في مونتريال، كندا، في 12 مايو/أيار 2012، وذلك لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

6- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقررًا وفقاً للخطوط التالية:

إن مؤتمر الأطراف،

1- يرحب بالتعاون بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية في تنظيم سلسلة من حلقات العمل دون الإقليمية بشأن حشد الموارد، ويعرب عن امتنانه للاتحاد الأوروبي واليابان وهولندا وإسبانيا على الدعم المالي السخي الذي قدموه لحلقات العمل هذه؛

2- إذ يعترف بأن استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي تدعو إلى استكشاف آليات مالية جديدة وابتكارية على جميع المستويات بغية زيادة التمويل لدعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية وأن البعض منها قد تسنى بالفعل تطبيقه، وإن يشير إلى المقرر 3/10، يعيد التأكيد على أن أي من الآليات المالية الجديدة والابتكارية هي تكميلية ولا تحل محل الآلية المالية المنشأة بموجب المادة 21 من الاتفاقية؛

3- يشجع الأطراف على وضع خريطة مؤسسية/تحليل مؤسسي يغطي المجموعة الكاملة لخيارات توفير الموارد للتنوع البيولوجي، كجزء من الاستراتيجيات القطرية لحشد الموارد الخاصة بالبلدان النامية في إطار تنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

4- /يشجع الأطراف على النظر في [النتائج الأولية][توصيات] الفريق الرفيع المستوى المعني بالتقييم العالمي للموارد من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 لدى استكشاف خيارات وآليات المتعلقة بتوفير الموارد للتنوع البيولوجي؛

5- [يحيط علماً بـ] [يرحب بـ] [يعتمد] إطار الإبلاغ الأولي والإرشادات المنهجية وإرشادات التنفيذ (UNEP/CBD/WG-RI/4/6/Add.1) كإطار مرن ومؤقت للإبلاغ عن الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي ورصدها على الصعيدين الوطني والعالمي، ويدعو الأطراف إلى الاستعانة بهذا الإطار المرن على الصعيد الوطني كجزء من عملية الرصد، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، والإبلاغ قبل انعقاد الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية عن مدى النجاح المحقق في الإبلاغ عن الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي ورصدها والحوجز التي تعترضهما؛

6- يدعو الأطراف والحكومات إلى أن تقدم في الوقت المناسب معلومات عن تطبيق إطار الإبلاغ الأولي الذي اعتمده الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف [وأن تستخدم كخط أساس مؤقت، متوسط التمويل السنوي للتنوع البيولوجي خلال السنوات 2006-2010 أو لسنة واحدة خلال هذه الفترة] قبل الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية لينظر فيها الفريق العامل؛

7- يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يواصل استعراض إطار الإبلاغ الأولي في اجتماعه الخامس استناداً إلى المعلومات المستلمة من الأطراف عن تطبيقه، واحتياجات التمويل، والثغرات والأولويات؛

8- يدعو الأطراف والوكالات والمؤسسات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الآلية المالية للاتفاقية، إلى [الاستمرار في] تخصيص أموال [إضافية] تسمح بالمشاركة على نحو أفضل في عملية الإبلاغ؛

9- إذ يأخذ في الحسبان الفقرة 9(ج) من المقرر 3/10، يدعو الأطراف والمنظمات الشريكة ذات الصلة إلى بحث الدور الذي تضطلع به لهيئة الظروف، للقطاع العام والقطاع الخاص في دعم أهداف الاتفاقية وبروتوكولها، وتقديم معلومات عن خبراتها إلى الأمين التنفيذي (انظر أيضاً UNEP/CBD/WG-RI/4/9)؛

10- يدعو الأطراف إلى النظر في المشورة والمعلومات التقنية الصادرة عن الاجتماع السادس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن التدابير الحافزة الواردة في التوصية 14/16؛

11- /إن يشير إلى الفقرة 6 من المقرر 11/9، يدعو الأطراف إلى دعم، حسب الاقتضاء، البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي لتعزيز القدرات الإدارية والتنظيمية الوطنية، من أجل زيادة فعالية واستدامة التدفقات المالية الدولية والوطنية؛

12- يشجع الأطراف على دمج الاستراتيجيات الوطنية لحشد الموارد، بما في ذلك التقييمات الحالية للاحتياجات في عملية صنع القرار المتعلقة بأهداف التمويل الخاصة بها بغية سد ثغرة التمويل في أسرع وقت ممكن؛

13- يحث الأطراف على النظر في جميع المصادر والوسائل الممكنة التي يمكن أن تساعد على الوفاء بمستوى الموارد اللازم، وفقاً للمادة 20 وبما يتسق مع المقرر 3/10؛

14- يطلب إلى الأمين التنفيذي ما يلي:

(أ) أن يبلغ الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية عن حالة تنفيذ الفقرتين 8(د) و12 من المقرر 3/10؛

(ب) أن يعدّ إرشادات وأدوات تدريبية إضافية لمساعدة الأطراف على تقديم البيانات اللازمة لتطبيق واستعراض وتقييم المؤشرات المتعلقة بحشد الموارد المالية؛

(ج) أن يضع إرشادات إضافية للأطراف لتطبيق المؤشرات لأغراض التطبيق على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وأن يجري تقييماً لإطار المؤشرات استناداً إلى خبرات الأطراف.

### 3/4- الآلية المالية: استعراض فترة تجديد الموارد الخامسة لمرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التجديد السادسة

#### ألف- استعراض الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يشير إلى أن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف سيعتمد إطاراً موجهاً نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج، أخذاً في الحسبان الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك أهداف أيشي الواردة فيها والمؤشرات ذات الصلة، وفقاً للفقرة 7 من المقرر 24/10،

وإن يلاحظ تخصيص مرفق البيئة العالمية لقدر كبير من الموارد لتحسين استدامة المناطق المحمية، وإن يشجع على مواصلة هذا الاتجاه،

وإن يرحب بزيادة توجه مرفق البيئة العالمية نحو احتياجات البلدان المتلقية والملكية وأوجه التأزر بين الاتفاقيات،

وإن يثني على الجهود التي بذلها مرفق البيئة العالمية لتبسيط عملية الحصول على التمويل،

1- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتشاور مع الأطراف ومرفق البيئة العالمية، إطاراً موجهاً نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج للنظر فيه في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، مع الأخذ في الحسبان العناصر التالية:

(أ) الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمؤشرات ذات الصلة؛

(ب) مشروع التقرير الخاص بالتقييم الكامل لمقدار الأموال اللازمة لمساعدة البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية على أساس الفهم أنه مشروع تقرير أولي ومن المرجح تعديله؛

(ج) تقييم نتائج مرفق البيئة العالمية الحالية والفجوات المتبقية في البرمجة التي يجب سدها وترتيب أولويات مجالات البرمجة الرئيسية؛

(د) الحاجة إلى تعزيز مبادرات بناء القدرات؛

(هـ) مواصلة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

(و) مواصلة تنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها؛

2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقراً على غرار ما يلي:

"إن مؤتمر الأطراف

1- يعتمد الإطار الموجه نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج للفترة 2014-2018 ويطلب إلى مرفق البيئة العالمية تنفيذه وتقديم تقرير عنه إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر؛

2- يشجع مرفق البيئة العالمية على مواصلة تحسين الجداول الزمنية الخاصة بتوفير الدعم المالي؛

3- يدعو الجهات المانحة على زيادة مساهماتها المالية من خلال الآلية المالية أثناء الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية مع الاعتراف في الوقت نفسه بزيادة الأموال المتاحة في إطار الفترة الخامسة لتجديد موارد المرفق، ومع الأخذ في الحسبان الاحتياجات المالية الكبيرة لتنفيذ التزامات الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

**باء- تقارير تقييم مقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية**

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يلاحظ أن تقرير التقييم الأولي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10) سيكون ذا صلة، بعد الانتهاء منه، في المناقشات المتعلقة بحشد الموارد،

وإن يلاحظ أيضا أن مرفق البيئة العالمية لا يمكن أن يوفر إلا التكاليف الإضافية لفوائد التنوع البيولوجي العالمية وأن التقييم الوارد في التقرير يوفر مدخلات للمناقشات المتعلقة باحتياجات التمويل الشاملة،

1- ينكر الأطراف بتزويد الأمانة بالبيانات والمعلومات المطلوبة في إخطارات الأمين التنفيذي المتعلقة بتقييم الاحتياجات من التمويل في الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية وإطار الإبلاغ الأولي في الوقت المناسب؛

2- يحيط علما بالتقرير الأولي لتقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية الذي أعد وفقا للمقرر 26/10، ويعرب عن تقديره لأعضاء فريق الخبراء؛

3- يحيط علما بالاستنتاجات الأولية لفريق الخبراء على النحو الموجز في المرفق بالمذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/WG-RI/4/7)؛

4- يطلب إلى فريق الخبراء أن يواصل، بدعم من الأمين التنفيذي، إعداد التقرير (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10) مع مراعاة ما يلي، لينظر فيه مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الحادي عشر:

(أ) وجهات النظر المعرب عنها من قبل الأطراف والمراقبين خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ب) وجهات النظر الأخرى التي قدمتها الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات قبل 30 يونيو/حزيران 2012؛

(ج) العمل الذي اضطلع به الفريق رفيع المستوى المعني بالتمويل من أجل التنوع البيولوجي الذي تشترك في رعايته الهند والمملكة المتحدة؛

(د) المعلومات التقنية الأخرى ذات صلة بشأن تكاليف تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

5- استجابة للفقرة 6 من المرفق بالمقرر 26/10، يطلب إلى مرفق البيئة العالمية والأمين التنفيذي إجراء استعراض لمشروع تقارير التقييم المقدمة من فريق الخبراء لضمان دقة واتساق النهج والبيانات، وتقييم مدى توافر التمويل من خلال جميع المصادر؛

6- يوحي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا على غرار ما يلي:

"إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقرر 26/10،

1- يؤكد أن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي توفر الإطار الشامل لتنفيذ الاتفاقية خلال العقد، بما في ذلك للأنشطة خلال الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية (2014-2018)؛

2- يلاحظ أن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 سوف يتطلب تمويل الأنشطة التي تسهم في جميع الغايات الخمس وجميع الأهداف العشرين؛

3- يلاحظ أيضا تقرير تقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد المرفق ويعرب عن تقديره لأعضاء فريق الخبراء؛

4- يحيط علما بالرسائل الرئيسية للتقييم على النحو الموجز في المرفق بهذه المذكرة؛

5- يحيط علما بنطاق تقديرات الاحتياجات من التمويل للفترة السادسة لتجديد الموارد. ويشمل ذلك كلا ما قد يقدم من خلال تجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية من أجل المجال البؤري للتنوع البيولوجي وما قد يقدم من خلال الأموال التي يتم حشدها عن طريق الآلية المالية؛

6- يلاحظ كذلك الحاجة إلى تعزيز التركيز على تعميم أوجه التأزر، ويطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو مرفق البيئة العالمية إلى تحديد أهداف أيشي الأكثر استفادة من أوجه التأزر مع المجالات البؤرية الأخرى لمرفق البيئة العالمية وإتاحة هذه المعلومات لاستخدامها في المستقبل؛

7- يشدد على أن:

(أ) الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي تمثل إطارا طموحا اعتمده الأطراف في الاتفاقية وتتطلب زيادة كبيرة في الموارد المتاحة؛

(ب) تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي سيتطلب أنشطة تعالج جميع الغايات الخمس للخطة الاستراتيجية؛

(ج) الاستعمال الكامل للآلية المالية للاتفاقية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية وشبكتها من الوكالات وتحسين فعالية استخدام الموارد وتوسيع نطاق الدعم المالي للبلدان المتلقية، يعتبر أساسيا وحاسما في التقدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

(د) المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإنمائية والحكومات الوطنية والقطاع الخاص قد تحتاج إلى الاضطلاع بدور أكبر مما هو الآن لتيسير حشد الموارد المالية فيما يتجاوز تجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية ذاته؛

(هـ) يتعين إجراء ترتيب لأولويات الأنشطة بالتشاور مع الاتفاقية من خلال مؤتمر الأطراف، استنادا إلى أولويات البرمجة المستمر لأربع سنوات؛

8- يحيل إلى مرفق البيئة العالمية التقرير المتعلق بتقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد المرفق، لينظر فيها مرفق البيئة العالمية، بحيث يشير المرفق في تقريره العادي لمؤتمر الأطراف إلى الطريقة التي استجاب بها خلال دورة تجديد الموارد للتقييم السابق لمؤتمر الأطراف.

### جيم- الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يشير إلى المقرر 27/10 لمؤتمر الأطراف وإن يؤكد أهمية الاستعراضات الدورية لفعالية الآلية المالية؛

وإن يشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف عليه التزام باستعراض فعالية الآلية المالية بموجب مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف ومرفق البيئة العالمية؛

وإن يلاحظ أن الاستعراض الرابع ضروري في العمليات التحضيرية للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، وينبغي تقديمه إلى الأطراف قبل الاجتماع بفترة كافية، وفقا للمقرر 27/10؛

وإن يدرك أن الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية لم يُضطلع به نتيجة عدم وجود موارد مالية؛

1- يحث الأمين التنفيذي على تنفيذ المقرر 27/10 على نحو فعال وإعداد الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي بحث إمكانية إعادة تخصيص الأموال في حدود الموارد القائمة لإكمال هذا الاستعراض قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف ويشجع الجهات المانحة التي هي في موقف يسمح لها بذلك بأن تقدم تعهدات عاجلة لتمويل تنفيذ المقرر 27/10 في الوقت المناسب لإعداد التقرير المقرر تقديمه إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

#### 4/4- التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

1- يرحب بالمعلومات الواردة في مداوات اجتماع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية بما في ذلك تحليل الأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما؛\*

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يدعو الأطراف إلى الإعراب عن آرائهم فيما يتعلق "بتوصيات ديهرادون" التي أعدها فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية خلال اجتماعه في ديهرادون، الهند، مع الأخذ في الحسبان المناقشات التي دارت خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ ونتائج مؤتمر "ريو+20"، وأن يقدم تقريراً تجميعياً لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

3- يوصي مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر بأن يعتمد مقرراً وفقاً للخطوط التالية:

"إن مؤتمر الأطراف،

1- يدعو الأطراف ويشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في عمليات وبرامج التنوع البيولوجي والتنمية إلى الأخذ في الحسبان الموجز التنفيذي المعنون "الأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما" (UNEP/CBD/WG-RI/4/5، المرفق الثاني) ووقائع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، والتحليل الذي أجراه فريق الخبراء للأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11)، وذلك في خططها وسياساتها وإجراءاتها ذات الصلة وفي تنفيذ برامجها ذات الصلة؛<sup>†</sup>

2- [يؤيد] [يحيط علماً بـ] "توصيات ديهرادون" مع الأخذ في الحسبان التقديرات من الأطراف، والمناقشات التي دارت خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ ونتائج مؤتمر ريو+20؛

3- يقرر أن يواصل فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية عمله، ويقدم تقريراً قبل الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، رهناً بتوافر التمويل، للسير قدماً نحو وضع خارطة طريق لدمج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية في سياق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

4- يشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في برامج تتعلق بالتنوع البيولوجي على النظر في أبعاد وأولويات مختلفة في جميع عمليات تقدير قيمة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

5- يشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في برامج تتعلق بالتنوع البيولوجي في سياق القضاء على الفقر وتحقيق التنمية على حماية وتشجيع الاستخدام المألوف للموارد البيولوجية وفقاً للممارسات الثقافية التقليدية التي تتوافق مع متطلبات الحفظ أو الاستخدام المستدام؛

\* UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11.

<sup>†</sup> مع ملاحظة على سبيل المثال مبادرة اليونديبي - اليونيب بشأن الفقر والبيئة / <http://www.unpei.org/>، والبرنامج الفرعي لإدارة النظم الإيكولوجية لدى اليونيب: <http://www.unep.org/ecosystemmanagement/>، وفريق العمل التابع لفريق الأمم المتحدة للتنمية المعني بالاستدامة البيئية، وتغير المناخ، ومؤتمر ريو+20: <http://www.undg.org/index.cfm?P=1050>.



- 6- يطلب إلى الأمين التنفيذي إحالة تقرير عن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، لنظر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف؛
- 7- يدعو الأطراف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الأخرى ذات الصلة، إلى إتاحة أفضل الممارسات عن دمج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، حسب مقتضى الحال.

## 5/4- الرسالة الموجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20)

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يدعو رئيس مؤتمر الأطراف إلى توجيه الرسالة بشأن أهمية التنوع البيولوجي في مجال التنمية المستدامة تمثيلاً مع هذه التوصية، وكذلك الخطة الاستراتيجية للفترة 2011-2020 (المقرر 2/10 المرفق) إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20)؛
- 2- يدعو جهات الاتصال الوطنية وغيرها إلى تبادل المرفق بهذه المذكرة، وكذلك الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، مع المسؤولين عن التحضير لمؤتمر ريو +20، للتأكد من أن أهمية التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة تتبدى في المواقف الوطنية لمؤتمر ريو +20.

### المرفق

## الرسالة بشأن أهمية التنوع البيولوجي في مجال التنمية المستدامة المزمع توجيهها في مؤتمر ريو +20 العيش في تجانس مع الطبيعة

- 1- هذه دعوة من 193 طرفاً في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لاتخاذ إجراءات فعالة وعاجلة لوقف فقدان التنوع البيولوجي.
- 2- وقد اعتُمدت منذ عشرين سنة مضت الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مؤتمر ريو بشأن البيئة والتنمية اعترافاً بأن التنوع البيولوجي في العالم، والخدمات الأساسية المتعلقة بالنظم الإيكولوجية التي يقدمها، تشكل الأساس لما نزرع به من صحة، وثقافة، وثروة، ورفاهية؛ ولذا فإن الحفاظ عليه هو عنصر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة. ويشكل مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة فرصة سانحة لإعادة تأكيد الالتزام نحو تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية المتمثلة في صون التنوع البيولوجي، واستخدام مكوّناته بصورة مستدامة، والتبادل المنصف والعدل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.
- 2- وعلى مدار العشرين سنة هذه أحرز تقدم كبير، وهو ما ساهم في تنفيذ أحكام الاتفاقية. بما في ذلك اعتماد بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ودخوله مرحلة النفاذ وقد تحسن فهمنا للقيم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للتنوع البيولوجي خلال السنوات الأخيرة بدرجة كبيرة. وتزايد الاعتراف بدوره الهام في تحقيق الأمن الغذائي والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في السياسات والتدابير الوطنية، وفي القرارات المتخذة على مستوى القطاع الخاص، بالفعل إلى تشجيع المضي نحو تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.
- 4- وعلى الرغم من هذا التقدم، فإن التنوع البيولوجي في حالة خطرة فإذا ما أردنا حماية التنوع البيولوجي، والذي هو الأساس الجوهري لتحقيق التنمية المستدامة ونمو الأجيال في الحاضر وفي المستقبل لآبد من اتخاذ الإجراءات الفعالة والعاجلة بوصفه الضرورية أكثر من أي وقت مضى ولتحقيق هذا الغرض في عام 2010، قامت الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البالغة 193 بإعداد واعتماد خطة استراتيجية طموحة للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، تشمل عشرين هدفاً من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، واتفقت على أنشطة ومبادرات لتعبئة الموارد لتنفيذ الاتفاقية واعتمدت هذه الأطراف أيضاً بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتبادل المنصف والعدل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية. ويعتبر تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي شرطاً أساسياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولهذا الغرض، ينبغي زيادة حشد الموارد المالية من جميع المصادر زيادة كبيرة.

5- وفي ضوء إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن الفترة 2011-2020 تمثل عقد الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي، فإننا نحث الزعماء على التأكد من أن اعتبارات التنوع البيولوجي مجسدة في جميع النتائج ذات الصلة لمؤتمر ريو+20 والقرارات التي تتخذها الحكومات والقطاع الخاص في المستقبل. والتأكد من حشد موارد مالية كافية وفي الوقت المناسب. وبذلك، فإنهم سيساعدون على إرساء الأسس لتحقيق مستقبل مستدام، وهو المستقبل الذي نتطلع إليه جميعاً.

## 6/4- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يدعو الأطراف إلى الإعراب عن وجهات نظرها بشأن شكل ومحتوى عملية لتعزيز التنسيق والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي بحلول 20 يونيو/حزيران 2012؛ يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع هذه الآراء وإعداد الخيارات اللازمة لتعزيز التنسيق والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي كي تعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر؛
- 2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

- 1- يعيد تأكيد أهمية التعاون بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو لتحقيق التنفيذ الكامل للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020؛
- 2- يسلم بأهمية تعزيز أوجه التآزر، بما في ذلك على المستويين الوطني والإقليمي، بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، دون المساس بالأهداف المحددة وإقرار ولاياتها، وإذ يسلم بضرورة توطيد عمليات التآزر بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونسكو ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، مع مراعاة عدة أمور من ضمنها الدروس المستفادة من عملية التآزر التي تشمل الاتفاقيات المرتبطة بالمواد الكيميائية والنفايات؛
- 3- يشدد على ضرورة دعم الترتيبات الضرورية لضمان اعتماد الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المتعلقة بها خارج نطاق الاتفاقية المرتبطة بالتنوع البيولوجي من جانب جميع المؤسسات والمنظمات والعمليات المعنية؛
- 4- يسلم الضوء على مساهمة فريق إدارة البيئة، وخاصة فريق إدارة القضايا التابع له، في تعميم أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في منظومة الأمم المتحدة بأكملها؛
- 5- يرحب بالتقدم المحرز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية في مجال التغذية والزراعة واتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لإبراز الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- 6- يرحب أيضا بالعمل المنجز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لدعم الأطراف في إدماج أهداف هذه الاتفاقيات في عملية تنقيحها للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- 7- يرحب بأسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي الوارد في الوثيقة الإعلامية المقدمة من الأمين التنفيذي بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: المعلومات التكميلية عن ترتيبات العمل وإعداد أسلوب عمل وصلاحيات فريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو (UNEP/CBD/WG-)؛ (RI/4/INF/18)؛
- 8- يرحب بإنشاء المنبر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ويشجع المنبر على توفير المعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي من أجل دعم تحقيق أهداف اتفاقية التنوع

البيولوجي والخطة الاستراتيجية 2011-2020، فضلا عن أهداف الاتفاقيات الأخرى المرتبطة بالتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء،

9- يبحث الأطراف على زيادة توطيد التعاون والتآزر بين جهات التنسيق المعنية بالاتفاقيات وغيرها من الشركاء على المستوى الوطني لتعزيز القدرات فيما يخص تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي تقاديا لتكرار الأنشطة وزيادة تعزيز فعالية استخدام الموارد والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأداة مركزية لهذا التعاون؛

10- يشدد على دور الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في إعداد نهج متسق على المستوى الوطني؛ ويشجع الأطراف على إدراج أهداف الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو في استراتيجياتها وخطط عملها المنقحة للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، ودعمها بجميع الموارد والوسائل المتاحة؛

11- يحيط علما بالمشاريع والمبادرات ذات الصلة من أجل توطيد التآزر فيما يخص الإبلاغ عن الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو، مثل المشروع النموذجي الذي يحظى بدعم مرفق البيئة العالمي، والمشروع الذي أعدته الحكومة الأسترالية بالتعاون مع برنامج البيئة الإقليمي في المحيط الهادئ، وذلك لتيسير عمليات ونهج الإبلاغ المتكاملة في أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة.

12- يرحب بتعاون أمانات الاتفاقيات بواسطة مبادرة إدارة المعارف والمعلومات المتعلقة بالاتفاقيات البيئة المتعددة الأطراف لليونيب، في مجال الإدارة المشتركة للمعلومات؛

13- يدعو المنظمات الدولية والجهات المانحة إلى زيادة التمويل لدعم الجهود الوطنية في تحقيق انسجام السياسات والتنفيذ المساند المتبادل للأنشطة التي تتصل بالتزامات البلدان بموجب الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو الثلاث؛

14- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية ويدعو الآليات المالية على مواصلة دعم المشاريع والأنشطة لتحسين أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعددة الأطراف المرتبطة بالتنوع البيولوجي؛

15- يرحب بمنبر اتفاقيات ريو كآلية لتوطيد التعاون وإن يدعو الأطراف التي تستطيع القيام بذلك أن تدعم هذه المبادرة بغية زيادة رؤية أوجه التآزر بين اتفاقيات ريو الثلاث وتحسين فعالية هذا الجناح وإنجازات أهدافها، ويطلب إلى الأمين التنفيذي التعاون مع الأمانات التنفيذية لاتفاقيات ريو الثلاث من أجل زيادة تعزيز هذا المنبر؛

16- يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:

(أ) تقديم تقرير عن تنفيذ أسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، وتقييم أثره في توطيد التعاون والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي؛

(ب) صياغة اقتراحات، بالتشاور مع الأمانات الأخرى للاتفاقيات، لتشجيع مشاركة الأطراف في عمل فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك بين اتفاقيات ريو؛

(ج) استخدام مركز تبادل المعلومات في إتاحة الدروس المستفادة المتعلقة بالتعاون وأوجه التآزر على المستوى الوطني، بما في ذلك من تنفيذ المشروع التجريبي لمرفق البيئة العالمية بشأن تيسير الإبلاغ الوطني المتعلق باتفاقيات ريو؛

(د) تجميع واستعراض وتحديث مختلف التوصيات المتعلقة بالأنشطة الاستراتيجية ومواءمة المساهمات الحالية والمحتملة للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو وغيرها من الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة، مع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، من خلال الأعمال الجارية للفريق المعني بإدارة القضايا في مجال التنوع البيولوجي لفريق إدارة البيئة.

## 7/4 - إشراك قطاع الأعمال

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

1- يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع معلومات من المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية الجارية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ضمن جملة أمور عن كيفية تشجيعها للدمج الكامل لقيمة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومعالجة المخاطر على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي التي يحدثها فقدان التنوع البيولوجي، في أنشطة القطاع الخاص والاستفادة من جملة أمور من بينها دراسة اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في توصيات قطاع الأعمال؛ والاستعانة بالمعلومات المجمعّة بموجب المقرر 44/10 للنظر فيها في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا وفقا للخطوط التالية:

"إن مؤتمر الأطراف،

إن يلاحظ أن إشراك قطاع الأعمال يجب [أن يأخذ في الحسبان] [أن يكون مسؤولا عن] الأهداف الثلاثة للاتفاقية، وبروتوكولها وحقوق واحتياجات المجتمعات الأصلية والمحلية،

وإن يشير إلى المقرر 2/10، الذي دعا فيه شركات الأعمال، ضمن أصحاب المصلحة الآخرين، إلى اتخاذ إجراءات من شأنها أن تؤدي إلى التنفيذ الناجح للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي،

وإن يشير أيضا إلى مقرره 44/10، الذي دعا فيه إلى تحديد وإزالة أو الإزالة التدريجية أو إصلاح الحوافز الضارة التي تدفع إلى فقدان التنوع البيولوجي مع إنشاء أيضا سياقات السياسة التي ستعزز الأنشطة الصديقة للتنوع البيولوجي،

وإن يشير كذلك إلى مقرره 21/10، الذي دعا فيه الحكومات وقطاع الأعمال إلى اتخاذ خطوات محددة للتشجيع النشط على إشراك أكبر للقطاع الخاص مع الاتفاقية،

وإن يسلّم، بصفة خاصة، بأهمية الفقرة 1 من المقرر 21/10، التي دعا فيها الحكومات إلى دعم "إقامة مبادرات وطنية وإقليمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي والسعي إلى إقامة شراكة عالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي من خلال دعوة المبادرات الجارية وأصحاب المصلحة الآخرين إلى أن يكونوا جزءاً من مبادرة قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ... وإقامة حوار مستمر مع مجتمع الأعمال فيما يتعلق باعتبارات وأنشطة التنوع البيولوجي"،

وإن يفهم أن تيسير وإعداد هذه المبادرات الوطنية والإقليمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي يمكن أن يساعد شركات الأعمال: على فهم أفضل للتنوع البيولوجي وتبرير حفظه؛ وبناء القدرات؛ وتقاسم أفضل الممارسات، حسب مقتضى الحال؛ والمساعدة في تيسير إقامة حوار بين جميع أصحاب المصلحة، فضلا عن وضع التنوع البيولوجي في السياق الأكبر للتنمية المستدامة؛

وإن يلاحظ مساهمة الاجتماع الأول للشركة العالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي في سبيل الارتقاء بغايات الشراكة العالمية فضلا عن المساعدة في تيسير إعداد مبادرات وطنية وإقليمية مختلفة لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي،

وإذ يسلم أيضا بأهمية الفقرات 2(ب) إلى (هـ) من المقرر 21/10، التي دعا فيها قطاع الأعمال إلى "وضع وتطبيق عمليات وأساليب الإنتاج التي من شأنها تقليل أو تجنب الآثار السلبية على التنوع البيولوجي"،

وإذ يشير إلى المقرر 21/10، الذي دعا الأمين التنفيذي، بالتعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة، إلى جمع وتحليل ونشر الأدوات والآليات الأخرى من خلال وسائل مختلفة إلى شركات الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، مع الاستعانة بالمعلومات التي يتم تجميعها عملا للمقرر 44/10،

وإذ يشير إلى المقرر 14/7 الذي اعتمد مبادئ توجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتطوير السياحة وركز على أهميتها لشركات الأعمال في قطاع السياحة،

وإذ يلاحظ إعلان تشا-آم بشأن التنوع البيولوجي الذي صدر عن منتدى آسيا الإقليمي بشأن التنوع البيولوجي، والذي أقر بأن الطبيعة هي أساس الحياة وأن حماية الطبيعة هي المهمة المشتركة لقطاع الأعمال، والحكومة والأكاديميين، وغيرهم من أصحاب المصلحة المتعددين في المجتمع،

وإذ يحيط علما بإعلان كيدانرين المنقح بشأن التنوع البيولوجي، إرشادات لسياسة العمل،

وإذ يحيط علما أيضا بأعمال مختلف هيئات المقاييس الطوعية وهيئات إصدار التراخيص مثل (ضمن جملة هيئات) مجلس رعاية الغابات، ومجلس الوصاية البحرية، والمنظمات الدولية لوضع ملصقات التجارة العادلة، وتحالف الغابات المطيرة، ومعهد لايف،

وإذ يلاحظ الروابط بين التنوع البيولوجي والجوانب الأخرى للتنمية المستدامة وأهمية تركيز مسؤولية قطاع الأعمال على اتخاذ إجراءات لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي، فضلا عن تغير المناخ والتصحر،

وإذ يسلم بأهمية الاستمرار في دعوة شركات الأعمال إلى تبني الغايات الشاملة للاتفاقية وبروتوكولها والعمل بموجبها، لمساعدتها على فهم وتنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ومساعدتها على فهم كيفية موامة التنوع البيولوجي في جدول الأعمال الشامل للتنمية المستدامة،

1- يدعو شركات الأعمال إلى مواصلة التنسيق مع الحكومات الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، وأصحاب المصلحة الآخرين، وصياغة الإجراءات ذات الصلة لحفظ التنوع البيولوجي وللإستخدام المستدام لخدمات النظم الإيكولوجية، وللتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، التي تتفق مع الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

2- يدعو كذلك شركات الأعمال إلى النظر بالكامل في مقاييس الأداء المنقحة لعام 2012 الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية التي تدمج مقاييس الاستدامة؛

3- يدعو الأطراف إلى القيام بما يلي:

(أ) النهوض بالدمج الكامل لقيم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في أنشطة القطاع الخاص، مع الأخذ في الحسبان النتائج والتوصيات في تقرير لقطاع الأعمال الصادر عن في دراسة اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي والعمل المنفذ في إطار التقييمات الوطنية للنظم الإيكولوجية؛

(ب) التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه من أجل توفير اليقين القانوني والشفافية لمقدمي ومستخدمي الموارد الجينية؛



(ج) النظر في السياسات والتشريعات التي توقف فقدان التنوع البيولوجي وتخفف الحوافز بما فيها الإعانات الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الآثار على التنوع البيولوجي، وذلك في سياسات الشراء الحكومية، وفقا للأولويات والظروف الوطنية؛

(د) أن تأخذ في الحسبان سياسات أخرى من شأنها أن توقف فقدان التنوع البيولوجي، مثل ما يلي، ضمن سياسات أخرى، وفقا للأولويات والظروف الوطنية:

- (1) التشجيع على النظر في أفضل الممارسات للمقاييس الطوعية ونظم إصدار التراخيص التي تحترم غايات وأهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي ستحفز الإدارة المستدامة للمناظر الطبيعية الأرضية والمناظر الطبيعية البحرية، وتساعد الشركات (خصوصا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على تقييم والمعالجة الفعالة لآثارها على التنوع البيولوجي وعلى المجتمعات الأصلية والمحلية؛
- (2) التشجيع على، والمساعدة في (حسب مقتضى الحال)، إنشاء أطر للرصد والإبلاغ لتقديم حوافز للامتثال لسياسات ومقاييس الاستدامة؛
- (3) تخفيض الحوافز بما في ذلك الإعانات التي تضر بالتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 44/10؛

4- شجع شركات الأعمال على ما يلي:

- (أ) على الاستمرار في اتخاذ إجراءات تكون أساسية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 2/10 والسياسات الوطنية، والإبلاغ عن العقبات التي تواجهها في القيام بذلك؛
- (ب) حث سلاسل إمداداتها، وأصحاب المصلحة الآخرين، على الإبلاغ عن التقدم المحرز في تعميم أهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك استراتيجيات وخطط عملها للتنوع البيولوجي؛
- (ج) تحليل الآثار، وأوجه الاعتماد، والفرص والمخاطر للقطاعات الفردية حسبما تتعلق بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مع الأخذ في الحسبان نتائج وتوصيات تقرير قطاع الأعمال الصادر عن دراسة النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي؛
- (د) اعتماد سياسات تحترم غايات وأهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك وسائل الاستهلاك والإنتاج المستدامين واستخدام المقاييس ونظم إصدار التراخيص الطوعية التي تدمج الضمانات الفعالة للتنوع البيولوجي، حسب مقتضى الحال؛
- (هـ) مواومة استثماراتها لدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛
- (و) الاستمرار في إقامة الحوار مع الحكومة بشأن جميع الجوانب ذات الصلة بجدول أعمال التنوع البيولوجي الوطني والدولي من خلال المبادرات الوطنية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ووسائل أخرى، للتأكد من أن آثار قطاع الأعمال على التنوع البيولوجي يتم أخذها في الاعتبار على النحو الواجب؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي، رهنا بتوافر الموارد وبالتعاون مع المنظمات ذات

الصلة:

(أ) الاستمرار في تيسير الحوار بين قطاع الأعمال، والحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين من خلال الدعم الجاري للمبادرات الوطنية والإقليمية والدولية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي باستخدام الشراكة العالمية كإطار؛

(ب) جمع المعلومات عن أفضل الممارسات التي تدمج جميع الأهداف الثلاثة للاتفاقية وأهداف بروتوكولها وتيسير إشراك شركات الأعمال، والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين في اعتماد هذه الممارسات من خلال وسائل تشمل الموقع الشبكي للمنبر العالمي لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، والنشرات الاخبارية، وحلقات عمل محددة وموجهة؛

(ج) الاستمرار في العمل مع الشركاء على مزيد من الصياغة لتحليل الأدوات والآليات المختلفة وبذلك مساعدة الشركات (بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على فهم وتقييم واعتماد الحلول المؤثرة والموثوقة والمجدية من حيث التكلفة وذلك لإدارة المخاطر على التنوع البيولوجي؛

(د) المساعدة في زيادة التوعية بدوافع فقدان التنوع البيولوجي عن طريق التعاون مع الشركاء الوطنيين والإقليميين والدوليين ذوي الصلة، بما في ذلك المبادرات الوطنية والإقليمية، وبذلك مساعدة شركات الأعمال (بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على بناء القدرات على مواومة التنوع البيولوجي فضلا عن المساعلة في جدول الأعمال الشامل للتنمية المستدامة."

#### 8/4- خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية

يوصي الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقرره 23/10، الذي رحب فيه بخطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية والتي اعتمدها مجموعة السبعة والسبعين والصين في منتدى التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي عُقد في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2010،

وإن يرحب بنتائج اجتماع الخبراء الثالث للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الذي استضافته جمهورية كوريا، من خلال معهدها الوطني للموارد البيولوجية، من 18 إلى 20 مايو/أيار 2011،

وإن يسلم بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي يكمله ويدعمه التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي تمثل إسهامات هامة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،

1- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين على تنفيذ خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية في سياق الأولويات والقدرات والاحتياجات المحددة على المستوى الوطني؛

2- يكرر دعوته الواردة في الفقرة 7 من المقرر 23/10 إلى مرفق البيئة العالمية للنظر في إنشاء صندوق استثماري للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي لتنفيذ خطة العمل للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 [يما في ذلك خطة العمل المتعددة السنوات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية] استناداً إلى مساهمات طوعية، ويرحب بالمناقشات الجارية بشأن هذه المسألة؛

3- إن يشير إلى مقرره 23/10، يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يشجع التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بوصفهما جزءاً من نهج مترابط ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي وتبادل المعلومات.